

الرباط في . ٢٩ ماي ٢٠١٢

عدد 20121596

إلى  
السيد كينيث روث  
منظمة هيومن رايتس ووتش

**الموضوع:** بيان منظمتكم حول قضية المسمى ابراهيم الانصاري

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد. بعد الاطلاع على ما ورد في البيان الصادر عن منظمتكم "هيومن رايتس ووتش" حول قضية المدعو ابراهيم الانصاري يوم 15 ماي 2012. يشرفني أن أوفيكم باللاحظات التالية، راجيا منكم العمل على نشرها على موقعكم الإلكتروني:

- مشيرةً بعد توصل وزارة الداخلية بمراسلتكم حول ادعاء السيد ابراهيم الانصاري تعرضه لاعتداء من قبل عناصر من الشرطة. تم فتح تحقيق إداري بهذا الشأن من طرف مصلحة الشرطة المختصة بولاية أمن مدينة العيون. حيث تم الاستماع للمعني بالأمر وتذويب أقواله في محضر وقع من طرفه. تبين بعد البحث المعمق في شتبها أنها مجرد ادعاءات لا أساس لها من الصحة. كما تم توجيه هذا المحضر إلى السيد الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بالعيون.
- قام المعني بالأمر بتاريخ 23 دجنبر 2010، أي شهراً ونصف على الواقعة المزعومة. بتقديم شكاية للسيد الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بالعيون في نفس الموضوع، حيث أمر السيد الوكيل العام بالمحكمة المذكورة الشرطة القضائية بإجراء بحث في مزاعمه.
- أتى الاستماع إلى المعني بالأمر. لم يقدم أي معلومات تمكن الشرطة القضائية من التعرف على هوية مرتكبي الاعتداء المزعوم، أو أي شهود أو شهادة طبية تثبت تعرضه للتعنيف.
- وبناءً على نتائج هذا البحث، قررت النيابة العامة حفظ الشكاية لخلوها من وسائل الإثبات الضرورية واللازمة لتحرير الدعوى العمومية .

وعلى ضوء ما سبق، يمكن القول أن ما خلصت إليه منظمتكم انطلاقاً من الاستند على حالة منفردة غير ثابتة أصلاً وتبني موقف يدعى تكريس إفلات الشرطة من العتاب على العنف الذي تمارسه هو تقدير غير مني ولا

يمكن جعله مطية لإطلاق العنوان لإصدار أحكام عامة تهدف بالأساس إلى ضرب مصداقية تعامل السلطات العمومية والقضائية مع مثل هذه الحالات.

من أجله، فإننا نتضرر أن تتفضل منظمتكم بمراجعة منهجية تعاملها مع المعطيات التي تتوصل بها من لدن السلطات المغربية بعيدا عن الأحكام المسقبة التي لا تلتاءم مع المعايير الموضوعية والتي يتعين اعتمادها من قبل منظمة عالمية في مستوى منظمتكم المحترمة.

وتفضلا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام، والسلام.

المندوب الوزاري لحقوق الإنسان

المحظوظ الهبيبة

